

قاني يشبه سحيق الزعفران وهو مجلوب من اليمن ويقال انه تحت
من اشجاره وفيه نخصه كمنابة الورس نبت اصفر يصيب به وفي قناه
الورس نبات كالمشم ليس الا باليمن بزراع فيبقى عشرين سنة وقد
يكون للعرب والروم وغيرهما من الاشجار لاسيما بالحبشة ورس
لكنه دون الاول وقال لسم قندي الورس يفتح الواو وسكون الراء
نبت احمر له رائحة طيبة وذكر في الليال صبغ اصفرا ونبت له رائحة
اور زعفران او عصفرا انتهى **قوله** وهو الكركم الكركم بالضم الزعفران
وكملكه وكعصفركه ان القاموس وذكر في باب الدال الهز
الكركم انتهى **قوله** لا ينقض بفتح الفاعل البنا للمفعول قال الجعاري
في مشكلات الغدوري والفتا يقولون ينقض بضم كفا وهو غلط
وعلمه غير بانهم يقولون نقضت ثوب الفضة نقضا اذا حرمت
ليسقط ما عليه فالثوب ليس بنقض وانكره من الرواية وقال بل
هو على البنا للمفعول كما قدرنا ولن كانت على البنا للفاعل كان
اسناد اجازيا ومعناه ان لا يفوح وقيل لا يتناثر وهو اقرب لما
اللفظ لان المعنى عنه رائحة الطيب لا لونه وكحسيل هذه كقصة
لا يبعث من رائحة الطيب فيه شيء ولذلك جار ليس المصنوع بالعدو
حيث لا رائحة طيبة لها وانما فيه الزينة والحبر وليس بمنوع عنها
حتى قالوا يجوز للحرمة ان تتحلل بانواع الحلى وتلبس الحبر بجوان
المعد حيث يحرم عليها الزينة ايضا كذا في شرح منك الكفا
للشيخ عبدالرحمن رحمه الله تعالى وفي شرح المعسك الاوسط للملا لا
ينقض بتشد يد كضاد المعجزة اي لا يتناثر اثار صبغه او تفوح منه

الخز

رائحة الطيب وهو الاصح انتهى وفي القاموس نقض الثوب حركه
ينقض وكصبغ ذهب بعض لونه انتهى وفي المصباح نقضته نقضا
من باب قتل ليزول عنه كغيره ونحوه فان نقض اي تحركه لذلك
ونقض الورق من شجره نقضا اسقطته انتهى وفي المغرب كقصر
عند كفتها التناثر وعن محمد انه لا يتعدى اثر الصبغ الى غيره او
يفوح منه رائحة طيب ومنه قوله ومالم يكن نقض ولا روع وقوله
الا ان يكون غسلا لا ينقض **قوله** وغسلها الخ في المحيط وكذا
جسد كذا في البناية **قوله** وليبق ايضا حلق راسه وشعره منه
لا شعر الطيب وعائنه وكذا اخذ لحيته واخذ شاربه لقوله تعالى
ولا تحلقوا راسكم فيدل بعبارة على كذا حلق كراس وبدل اللثة
عن حلق شعر كبدن لان شعر كراس استحق الأمن عن الأزالة
لكونه ناصيا يحصل الارتفاع بازائه وهذا المعنى موجود في شعر كبدن
يلحق به دلالة قاله في البناية قال في النه قال الحلبي ويستثنى من
ذلك الشعر النابت في العين فقد ذكر بعض المشايخ انه لا يثنى فيه
انتهى **قوله** وقيل طفره غير موجود بخط المصنف **قوله** لا يتقى الحبر الاعتقال
لان الخ قال في الفتح والاحجام على وجوب اعتقال الحبر من الحنابة
انتهى **قوله** وكنه مالك ان يغيب راسه في الماء لوهم كعظيمة او خيفة
تزلزل فان فعل اطعم كذا في التبيين **قوله** العسقاط هو الخيمة الكبدية
كذا في البناية **قوله** ولا يشد اليمان يعني مع كونه مخيطا قاله
في الدرر والهيان شيء يشبه نكة الراويل تشد على كوسط يوضع فيدلهم
والدنانير كذا في كشمي **قوله** متى صليت اي فرضا كان او فضلا